

القواعد المالية

تمت ترجمة مبادئ المالية العمومية على مستوى القانون التنظيمي رقم 130.13 لقانون المالية عبر قواعد مالية ترتبط بالتحكم في التوازن الميزانياتي، وعقلنة إحداث واستعمال مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة والحسابات المرصدة لأمر خصوصية واعتماد مسك المحاسبة العامة.

التوازن الميزانياتي

تشكل استدامة المالية العمومية عنصرا حاسما لضمان تنمية اجتماعية واقتصادية مستدامة. وتحقيقا لهذه الغاية، تضمن القانون التنظيمي رقم 130.13 لقانون المالية قواعد جديدة تروم التحكم في التوازن الميزانياتي.

المواد 17 [1] ، 43 [2] ، 63 [3] ، 58 [4] ، 2 [5] من القانون التنظيمي لقانون المالية

- منع إدراج نفقات التسيير بميزانية الاستثمار؛
- تحديد طبيعة النفقات المتعلقة بالتكاليف المشتركة؛
- تحديد سقف الاعتمادات المرحلة في 30% من اعتمادات الأداء المفتوحة برسم نفقات الاستثمار مع إمكانية تخفيض هذا السقف بموجب قانون للمالية؛
- تكريس محدودية الاعتمادات المفتوحة برسم فصول الموظفين و الأعوان، وإدراج مساهمات الدولة في إطار أنظمة الاحتياط الاجتماعي والتقاعد ضمن نفقات الموظفين؛
- تكريس قانون التصفية باعتباره قانونا للمالية.

مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة والحسابات المرصدة لأمر خصوصية

المواد 21 [6] ، 27 [7] ، 27 [7] ، 22 [8] من القانون التنظيمي لقانون المالية

عقلنة إحداث و استعمال مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة والحسابات المرصدة لأمر خصوصية لا سيما عبر منع دفع مبالغ من حساب مرصد لأمر خصوصية أو مرفق للدولة مسير بصورة مستقلة لفائدة حساب خصوصي للخرينة أو مرفق للدولة مسير بصورة مستقلة و تحديد شروط لإحداث مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة (30% من الموارد الذاتية) و الحسابات المرصدة لأمر خصوصية (40% من الموارد الذاتية) .

المحاسبة

اعتماد ثلاثة أنماط محاسبية: الجمع بين المحاسبة الميزانياتية التي تتيح تتبع تنفيذ الميزانية، و المحاسبة العامة التي تسمح بتقييم الثروة و الوضعية المالية للدولة و محاسبة تحليل التكاليف التي تمكن من معرفة الكلفة الفعلية للسياسة العمومية.

المادة 31 [9] من القانون التنظيمي لقانون المالية



<http://lof.finances.gov.ma/ar/%D8%A7%D9%84%D9%82%D9%88%D8%A7%D8%B9%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%A7%D9%84%D9%8A%D8%A9/%D8%AA%D8%B9%D8%B2%D9%8A%D8%B2-%D8%B4%D9%81%D8%A7%D9%81%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%A7%D9%84%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%85%D9%88%D9%85%D9%8A%D8%A9>**Source URL:**

روابط

- [1] <http://lof.finances.gov.ma/ar/articlesloi?id=17> المادة 17#
- [2] <http://lof.finances.gov.ma/ar/articlesloi?id=43> المادة 43#
- [3] <http://lof.finances.gov.ma/ar/articlesloi?id=63> المادة 63#
- [4] <http://lof.finances.gov.ma/ar/articlesloi?id=58> المادة 58#
- [5] <http://lof.finances.gov.ma/ar/articlesloi?id=2> المادة 2#
- [6] <http://lof.finances.gov.ma/ar/articlesloi?id=21> المادة 21#
- [7] <http://lof.finances.gov.ma/ar/articlesloi?id=27> المادة 27#
- [8] <http://lof.finances.gov.ma/ar/articlesloi?id=22> المادة 22#
- [9] <http://lof.finances.gov.ma/ar/articlesloi?id=31> المادة 31#